



العراق: أتمتة وتحديث الكمارك

مشروع أسيكودا العراق

دليل المستخدم

بيان مسبق 05

لبضائع مستوردة عبر إقليم كردستان

أذار 2026

بخصوص البضائع التي يتم استيرادها إلى إقليم كردستان أو التي يتم إدخالها كلياً أو جزئياً من إقليم كردستان إلى الأراضي الاتحادية عبر منفذ إبراهيم الخليل، فإن عملية تحويل ثمنها عبر المصارف، تخضع إلى الإجراءات التالية:

I- إيداع البيان المسبق

1- عند إعداد البيان المسبق يعين على صاحب العلاقة (التاجر أو وكيل الاخراج) اختيار بيان مسبق رمز "05" "بيان مسبق لبضائع مستوردة عبر إقليم كردستان"، ثم عليه إدخال كل المعلومات المتعلقة بالبضاعة موضوع التحويل، وخاصة منها:

- رمز الشركة المستورد، والذي يجب أن يكون مسجل بنظام أسيكودا ومحدث،
- رمز منفذ الدخول 756 "منفذ إبراهيم الخليل"،
- بند أو بنود التعرف للبضائع المستوردة والتي يجب أن تكون مواد غذائية أو الأدوية
- 2- بعد التثبت من صحة كل المعلومات، يتعين على صاحب العلاقة إرفاق نسخة من الفاتورة بالبيان المسبق والتي يجب أن تتضمن كل المعلومات المنصوص عليها بإعمام البنك المركزي المؤرخ في 2025/10/15، ثم تسجيل البيان المسبق،
- 3- بعد تسجيل البيان المسبق يتعين على صاحب العلاقة إرساله **Submit** إلى المصرف المعني بعملية التحويل.

II- المصادقة المبدئية على البيان المسبق

- 1- يقوم المصرف بالمصادقة المبدئية "Preapprove" على البيان المسبق بعد مطابقة المعلومات المدرجة بالبيان المسبق مع المعلومات المضمنة بالفاتورة وعليه التأكد من أن يكون تاريخ الفاتورة بعد تاريخ تفعيل البيان المسبق 05،
- 2- في هذه الحالة (بيان مسبق 05) لا يسمح النظام بالمصادقة على البيان المسبق من قبل المصرف إلا بعد أن يتم إيداع بيان نهائي من قبل المستورد أو من يمثله ويتم دفع الرسوم والضرائب المستوجبة على البضائع التي سيتم استيرادها إلى إقليم كردستان والتي سيتم استيرادها إلى الأراضي الاتحادية عبر إقليم كردستان.
- 3- باعتبار أن الضوابط لا تسمح باسترجاع الرسوم والضرائب بعد دفعها، يتعين على المصرف إرسال البيان المسبق إلى الجهات الرقابية، K2 مثلاً، للحصول على الموافقة على تحويل ثمن البضاعة قبل أن يقوم بالمصادقة المبدئية على البيان المسبق.

III- إيداع البيان النهائي

- 1- بعد المصادقة المبدئية على البيان المسبق من قبل المصرف، يتعين على صاحب العلاقة (التاجر أو وكيل الاخراج) إيداع بيان نهائي نوع "TK" مع اختيار الوضع الكمركي "4100" "استيراد للوضع للاستهلاك عبر إقليم كردستان".

2- يشترط أن يتضمن البيان النهائي المعلومات التالية:

- مكتب الدخول "منفذ إبراهيم الخليل" رمز المكتب 756،
- قيمة البضاعة بالعملة الأجنبية متطابقة مع القيمة المذكورة بالبيان المسبق،
- أن تكون البضاعة مواد غذائية البند إلى وأدوية ومستلزمات ومعدات طبية،
- أن يكون رمز البيان المسبق 05 ولا يمكن استعمال الرموز الأخرى (01 و 02 و 03 و 04)،
- رقم وتاريخ البيان المسبق رمز 05 والذي يتعين أن يكون مصادق عليه مبدئياً (Preapproved) من قبل المصرف،

3- بمجرد تسجيل البيان النهائي بنظام أسيكودا، تتم عملية التصفية اليا،

4- بمجرد التصفية، يقوم النظام بإدخال معلومات البيان النهائي بالصفحة المخصصة لذلك بالبيان المسبق،

5- يقوم صاحب العلاقة (التاجر أو وكيل الاخراج) بطباعة إشعار التصفية ثم يقوم بدفع الرسوم والضرائب المستوجبة حسب النسب المعتمدة في الكمارك الاتحادية،

6- يكون الدفع الكترونياً عن طريق بوابة الدفع الالكتروني بمنصة اور، أو مراجعة مقر الهيئة العامة للكمارك ببغداد،

7- بمجرد دفع الرسوم، يقوم النظام بإسناد البيان المسبق حالة "Settled" "مسدد" وبذلك يمكن للمصرف المصادقة على البيان المسبق.

IV- المصادقة على البيان المسبق من قبل المصرف

1- بعد دفع الرسوم والضرائب المستوجبة، يقوم المصرف بالمصادقة على البيان المسبق ومن ثم إنجاز التحويل المالي في حالة أن شرط الدفع قبل الاستيراد أو الدفع المجرأ قبل الاستيراد،

2- وعلى المصرف، قبل المصادقة التأكد من مطابقة محتويات البيان المسبق مع محتويات البيان النهائي TK من خلال الصفحة المخصصة لذلك،

3- بمجرد المصادقة على البيان المسبق يقوم النظام اليا بإسناد تاريخ نفاذ للبيان المسبق لفترة زمنية محدد ب 90 يوماً ابتداء من تاريخ المصادقة.

4- قبل تأكيد عملية المصادقة، يمكن للمصرف التمديد أو التقليل في هذه المدة، شريطة أن تكون اجال الدفع مثبتة بالفاتورة التجارية ومتفق عليها بين الطرفين.

-V- إدخال البضائع

- 1- عند إدخال البضاعة المرسمة في الحكومة الاتحادية عن طريق منفذ ابراهيم الخليل، يتعين على موظف الكمارك بالمكتب الكمركي بسيطرة السد إصدار إذن خروج يتضمن رقم البيان النهائي TK، عدد الطرود ووزن البضاعة الداخلة فعلياً، ثم تأكيد الدخول،
- 2- قبل إصدار إذن الخروج، على موظف الكمارك بسيطرة السد، التأكد من مدى مطابقة وصف البضاعة وعدد الطرود ووزن البضائع الداخلة عبر منفذ إبراهيم الخليل مع الوثائق التي يتعين على سائق وسيلة النقل تقديمها، والمتمثلة في:
 - نسخة من بيان التصدير التركي،
 - نسخة من بيان تخليص البضائع بإقليم كردستان،
 - نسخة من البيان النهائي الذي تم إنجازه في نظام الاسيكودا قبل استيراد البضاعة،
 - نسخة من ورقة الطريق CMR.
- 3- بعد تأكيد إذن الخروج، يقوم موظف الكمارك بسيطرة السد بطبع إذن الخروج وتسليمه للسائق حتى يتمكن من الاستظهار به عند عمليات المراقبة بالطريق.

-VI- إرفاق الوثائق المثبتة لاستيراد البضائع

- 1- بعد استيراد البضائع، وخلال فترة 90 يوماً من تاريخ المصادقة على البيان المسبق، يتعين على المستورد أو من يمثله تحميل الوثائق الممسوحة ضوئياً وإرفاقها بالبيان المسبق عن طريق العملية المخصصة لذلك "Attach scan doc"، وذلك حتى يتسنى للمصرف ترصيد البيان المسبق:
 - نسخة من بيان التصدير التركي (رمز الوثيقة 012)
 - نسخة من بيان تخليص البضائع بكردستان (رمز الوثيقة 013)
 - نسخة من إذن الخروج بالنسبة للبضائع الداخلة إلى المناطق الاتحادية (رمز الوثيقة 014)
 - نسخة من شهادة المنشأ (رمز الوثيقة 003)
 - نسخة من ورقة الطريق CMR (رمز الوثيقة 054)
- 2- ثم يتعين عليه التوجه إلى المصرف حتى يقوم بعملية ترصيد البيان المسبق.

VII- ترصيد البيان المسبق

- 1- يقوم المصرف بترصيد البيان المسبق عن طريق العملية المخصصة لذلك "ترصيد يدوي كامل"، أو "ترصيد يدوي جزئي" شريطة التأكد من صحة الوثائق التي تم إرفاقها بالبيان المسبق من قبل المستورد أو من يمثله والمثبتة عملية استيراد البضائع.
- 2- قبل تأكيد عملية الترصيد، يتعين على المصرف التأكد من قيمة البضائع المصرح بها ومطابقتها مع الكميات المستوردة عبر إقليم كردستان والمذكورة ببيان تخليص البضائع بإقليم كردستان.
- 3- بمجرد تأكيد هذه العملية، يقوم النظام بإسناد حالة "Partially Written off" أو "Totally Written off" إلى البيان المسبق، حسب الكميات المستوردة فعلياً.

VIII- اثار انتهاء صلاحية البيان المسبق

- 1- إذا تجاوز بيان مسبق واحد فترة 90 يوما ولم يتم ترصيده، يقوم النظام بمنع المستورد من إيداع بيان مسبق جديد.
- 2- يتم تجاوز عملية منع المستورد من إيداع بيان مسبق جديد:
 - إما بإتمام استيراد البضاعة موضوع البيان المسبق وترصيده كلياً،
 - أو بقيام المصارف بتمديد فترة صلاحية البيان المسبق بناء على تبريرات مقنعة.